

Distr.: Limited
26 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

العولمة والترابط: تسخير العلم والتكنولوجيا

لأغراض التنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، وارونا سري دانابالا (سري لانكا)، بناء
على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار [A/C.2/68/L.11](#)

تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها [٢٠٠/٥٨](#) المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،
و [٢٢٠/٥٩](#) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و [٢٠٥/٦٠](#) المؤرخ ٢٢ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، و [٢٠٧/٦١](#) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،
و [٢٠١/٦٢](#) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و [٢١٢/٦٤](#) المؤرخ ٢١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و [٢١١/٦٦](#) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ تحيط علماً بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٤٦/٢٠٠٦](#) المؤرخ
٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦، و [٨/٢٠٠٩](#) المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩، و [٣/٢٠١٠](#) المؤرخ
٩ تموز/يوليه ٢٠١٠، و [١٧/٢٠١١](#) المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١، و [٦/٢٠١٢](#) المؤرخ
٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٢،



وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،
 وإذ تشير أيضا إلى نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات^(٢)،
 وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة
 ”المستقبل الذي نصبو إليه“^(٣)،
 وإذ تسلّم بأهمية التكنولوجيا بوصفها إحدى وسائل التنفيذ الرئيسية في السعي
 لتحقيق التنمية المستدامة، إلى جانب التمويل، وبناء القدرات، والتجارة،
 وإذ تحيط علما بتقارير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن
 دوراتها الرابعة عشرة والخامسة عشرة والسادسة عشرة^(٤)،
 وإذ تشير إلى قرارها ٢٠٨/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩
 و ٢٨٠/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١،
 وإذ تشير أيضا إلى الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة بشأن استفادة النساء
 والفتيات من التعليم والتدريب والعلم والتكنولوجيا ومشاركتهن في ذلك، التي اعتمدها في
 دورتها الخامسة والخمسين^(٥)،
 وإذ تسلّم بالدور الحيوي الذي يمكن للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك التكنولوجيات
 السليمة بيئيا، تأديته في التنمية وفي تيسير الجهود المبذولة لمواجهة التحديات العالمية، من قبيل
 جهود القضاء على الفقر، وتحقيق الأمن الغذائي، وتعزيز فرص الوصول إلى طاقة وزيادة
 كفاءة الطاقة، ومكافحة الأمراض، وتحسين التعليم، وحماية البيئة، والتعجيل بخطى التنوع
 والتحول الاقتصادي، وتحسين الإنتاجية والقدرة على المنافسة ودعم التنمية المستدامة في
 نهاية المطاف،

(١) القرار ١/٦٠.

(٢) انظر A/60/687 و A/C.2/59/3، المرفق، الفصل الأول.

(٣) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١١، الملحق رقم ١١ (E/2011/31)؛ الوثائق الرسمية
 للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٢، الملحق رقم ١٢ والتصويب (E/2012/31 and Corr.1)؛ الوثائق
 الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٣، الملحق رقم ١٣ (E/2013/31).

(٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١١، الملحق رقم ٧ (E/2011/27)، الفصل الأول،
 الفرع ألف.

وإذ تسلّم أيضا بأن التعاون والعمل المشترك مع البلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، فضلا عن الاستثمار الأجنبي المباشر بها والتجارة معها، أمور أساسية في النهوض بقدرتها على إنتاج المعرفة المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، والوصول إليها وفهمها واختيارها وتكييفها واستخدامها،

وإذ يساورها القلق لأن العديد من البلدان النامية يفتقر إلى القدرة على الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بأسعار معقولة، ولأن البشرى التي يحملها معها العلم والتكنولوجيا تبقى غير محققة بالنسبة إلى أغلبية الفقراء، وإذ تشدد على ضرورة تسخير التكنولوجيا على نحو فعال من أجل سد الفجوة الرقمية،

وإذ تقر بأن الدعم الدولي من شأنه أن يساعد البلدان النامية على الاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي وعلى تعزيز طاقتها الإنتاجية لبناء قدرتها على الابتكار ودعمها وتطويرها للتمكن من تطوير التكنولوجيا واعتمادها ونشرها،

وإذ تقر أيضا بأهمية هئية بيئة مؤاتية قادرة على اجتذاب ودعم الاستثمارات الخاصة، المشاريع التجارية، والمسؤولية الاجتماعية للشركات، مما يشمل إطارا للملكية الفكرية يتسم بالكفاءة والفعالية،

وإذ تعيد التأكيد على ضرورة تعزيز برامج العلم والتكنولوجيا للكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ مع التقدير التعاون القائم بين اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في إنشاء شبكة مراكز التفوق في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لمصلحة البلدان النامية، وفي إعداد استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذها،

وإذ تلاحظ أيضا الجهود التي تبذلها المنظمة العالمية للملكية الفكرية، في إطار ولايتها الحالية، لإقامة مراكز لدعم التكنولوجيا والابتكار فيما يزيد عن ٦٥ بلدا تتيح إمكانية الوصول إلى المعلومات التكنولوجية عن طريق قواعد بيانات براءات الاختراع، والوصول إلى البحوث العلمية عن طريق برنامج "إتاحة البحوث من أجل التطوير والابتكار"،

وإذ تدرك إنشاء شبكة الأمم المتحدة للتعاون المشترك بين الوكالات في مجال التكنولوجيا البيولوجية (UN-Biotech) في عام ٢٠٠٤،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٦)،

(٦) A/66/208 و A/68/227.

وإذ تشجع على اتخاذ مبادرات لتعزيز مشاركة القطاع الخاص في نقل التكنولوجيا،
بشروط متفق عليها بين الأطراف، وفي التعاون التكنولوجي والعلمي،

١ - تعيد تأكيد التزامها بما يلي:

(أ) تقوية وتعزيز الآليات القائمة ودعم المبادرات لأغراض البحث والتطوير،
بوسائل منها إقامة شراكات طوعية بين القطاعين العام والخاص من أجل تلبية الاحتياجات
الخاصة للبلدان النامية في مجالات الصحة والزراعة والحفظ والاستخدام المستدام للموارد
الطبيعية والإدارة البيئية والطاقة والغابات وأثر تغير المناخ؛

(ب) القيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع وتيسير حصول البلدان النامية على
التكنولوجيات وتطويرها ونقلها ونشرها، بما في ذلك التكنولوجيات السليمة بيئياً والدراية
المتصلة بها إلى البلدان النامية، وتحيط علماً، في هذا الصدد، بالفقرة ٢٧٣ من الوثيقة الختامية
لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، التي طُلب فيها
إلى وكالات الأمم المتحدة المعنية تحديد خيارات لإنشاء آلية تيسير تساعد على تطوير
التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها ونشرها، بسبل منها تقييم احتياجات البلدان
النامية من التكنولوجيات، وخيارات تلبية تلك الاحتياجات وبناء القدرات اللازمة لذلك، والتي
بناء عليها قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، بعد أخذ النماذج
القائمة بعين الاعتبار، تقريراً عن الخيارات المتاحة لإنشاء آلية تيسير تعزز تطوير
التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها ونشرها^(٧)، وتحيط علماً أيضاً بقرار عقد
مجموعة من حلقات العمل التي تتعلق، في جملة أمور، باحتياجات البلدان النامية في مجال
التكنولوجيا، وخيارات تلبية تلك الاحتياجات، بما فيها بناء القدرات، وإنشاء آلية لتيسير
التكنولوجيا، مع مراعاة الآليات القائمة، وضرورة تجنب الازدواجية وتعزيز أوجه التآزر
والاتساق، وكذلك قيام الأمين العام بتقديم تقرير إليها في دورتها الثامنة والستين عن
المناقشات والخيارات والتوصيات التي تنجم عن حلقات العمل، بما في ذلك ما يتعلق منها
بسبل المضي قدماً، وكذلك ما يتعلق بتقديم الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة
مساهمات إضافية، وتحيط علماً كذلك بتقرير الأمين العام عن خيارات تيسير تطوير
التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها ونشرها، المقدم إلى الجمعية في دورتها الثامنة
والستين^(٨)؛

(٧) A/67/348.

(٨) A/68/310.

(ج) مساعدة البلدان النامية في الجهود التي تبذلها لتعزيز ووضع الاستراتيجيات الوطنية للموارد البشرية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار بسبل منها التعليم والعلوم الأساسية والهندسة، التي تمثل قوى دفع أساسية لبناء القدرات الوطنية من أجل التنمية؛

(د) دعم الأعمال المتفق عليها بين أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، على النحو المبين في الفقرتين ٥٢ و ٥٣ من برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للقرن ٢٠١١-٢٠٢٠، الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً^(٩)؛

(هـ) تشجيع بذل المزيد من الجهود ودعمها لتطوير مصادر الطاقة المتجددة، بما في ذلك التكنولوجيا المناسبة؛

(و) تنفيذ سياسات على المستويين الوطني والدولي لاجتذاب الاستثمار العام والخاص، المحلي والأجنبي على السواء، الذي يعزز المعرفة وينقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها فيما بين الأطراف ويزيد الإنتاجية، بسبل منها إنشاء الشراكات بين القطاعين العام والخاص؛

(ز) دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية، منفردة ومجموعة، من أجل استخدام تكنولوجيات زراعية جديدة لزيادة الإنتاجية الزراعية باستعمال وسائل مستدامة بيئياً؛

(ح) تشجيع التعامل مع القطاع الخاص لكي يقوم، من خلال الشراكات الطوعية، بدعم نقل التكنولوجيا والدراية المتصلة بها إلى البلدان النامية بشروط متفق عليها فيما بين الأطراف، عن طريق آليات من قبيل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ التابعين لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومراكز الابتكار في مجال المناخ التابعة لبرنامج البنك الدولي لتسخير المعلومات لأغراض التنمية "InfoDev"، وبرنامج البحوث لأغراض التطوير والابتكار والبرنامج الأخضر، التابعين للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وتشدد في هذا الصدد على أهمية تطبيق أفضل الممارسات في التنسيق وتبادل الدروس المستفادة داخل الأطراف المشاركة وفيما بينها لتجنب الازدواجية وزيادة التأثير؛

(ط) دعم تحسين التنسيق والتجانس، بما في ذلك تطبيق أفضل الممارسات في مجال التنسيق وتبادل الدروس المستفادة فيما بين وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية التي تقدم المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال العلوم والتكنولوجيا والابتكار الموجهة صوب أولويات التنمية واحتياجاتها؛

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7) الفصل الثاني.

٢ - **تؤكد مجدداً** على الدور المحوري للحكومات، مع المشاركة النشطة من الجهات المعنية من القطاعين العام والخاص، والمجتمع المدني، ومؤسسات البحث، في تهيئة ودعم بيئة مؤاتية للابتكار وتنظيم المشاريع التجارية والنهوض بالعلم والتكنولوجيا والهندسة، حسب الأولويات الوطنية؛

٣ - **تسلم** بالدور الذي يضطلع به حالياً مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وسائر وكالات الأمم المتحدة المعنية، وكذلك المنظمات المعنية الأخرى، في مساعدة الحكومات، بناء على طلبها، في كفالة إدماج سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والتنمية المستدامة في بلدانها ودعمها لها، وأن تدعم سياساتها وبرامجها في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار خططها الإنمائية الوطنية؛

٤ - **تسلم أيضاً** بأن للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، أهمية حيوية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، ولمشاركة البلدان النامية مشاركة كاملة في الاقتصاد العالمي؛

٥ - **تؤكد** أن العلم والتكنولوجيا والابتكار تشكل عوامل تمكينية وقوى دافعة أساسية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة، وينبغي إيلائها الاعتبار الواجب لدى إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٦ - **تسلم** بأن استفادة النساء من كل الأعمار بالكامل وعلى قدم المساواة من العلم والتكنولوجيا والابتكار ومشاركتهم في ذلك شرطان أساسيان لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتشدد على أن تذليل العقبات التي تحول دون استفادة المرأة والفتاة على قدم المساواة من العلم والتكنولوجيا والابتكار أمر يتطلب الأخذ بنهج منظم وشامل ومتكامل ومستدام ومتعدد التخصصات ومتعدد القطاعات، وفي هذا الصدد، تحث الحكومات على إدماج منظور جنساني في التشريعات والسياسات والبرامج؛

٧ - **تلاحظ** أهمية تيسير الحصول على التكنولوجيا السهلة المنال والمعينة وتقاسمها، عن طريق نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها ومن خلال تدخلات أخرى، من أجل النهوض بعملية التنمية التي تشمل مسائل الإعاقة، وكفالة توفير التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز تمكينهم، مع التسليم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يشكلون نحو ١٥ في المائة من سكان العالم؛

٨ - **تطلب** إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية توفير منتدى تواصل في إطاره مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بوصفه مركز التنسيق على نطاق المنظومة، على متابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات والقيام ضمن نطاق ولايتها،

وفقا لأحكام قرار المجلس ٤٦/٢٠٠٦، بمعالجة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية في مجالات من قبيل الزراعة والتنمية الريفية وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات والإدارة البيئية؛

٩ - تشجع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وجامعة الأمم المتحدة، إجراء استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تحديد التدابير اللازم اتخاذها لدمج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية؛

١٠ - تشجع الحكومات على تعزيز ودعم الاستثمار في مجال البحث والتطوير فيما يتعلق بالتكنولوجيات السلمية بيئيا وعلى تشجيع مشاركة قطاع الأعمال التجارية والقطاع المالي في تطوير تلك التكنولوجيات، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم تلك الجهود؛

١١ - تشجع الجهود الرامية إلى زيادة توافر البيانات لدعم قياس نظم الابتكار الوطنية (مثل فهارس الابتكار على الصعيد العالمي، الحالية)، والبحوث التجريبية في مجال الابتكار والتطوير لمساعدة واضعي السياسات في تصميم وتنفيذ استراتيجيات الابتكار؛

١٢ - تشجع الترتيبات القائمة والمضي في الترويج لمشاريع مشتركة في مجال البحث والتطوير على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والأقاليمي بالقيام، حيثما أمكن، بتعبئة الموارد العلمية والبحثية والتطويرية القائمة وعن طريق الربط الشبكي للمرافق العلمية ومعدات البحوث المتطورة؛

١٣ - تؤكد بأن للعلم والتكنولوجيا والابتكار أهمية حيوية لتحقيق الأهداف الإنمائية، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وبأن العديد من البلدان النامية تواجه تحديات كبيرة في بناء قاعدتها الوطنية للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

١٤ - تشجع المنظمات العلمية ومؤسسات البحوث التي تتناول بالدراسة العلم والتكنولوجيا والابتكار على إقامة تحالفات استراتيجية دينامية مع الحكومات والقطاعين العام والخاص، والجامعات، والمختبرات، والمجتمع المدني، لزيادة توسيع نطاق برامج الزمالات والتدريب لديها، بوسائل منها التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، وفيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي الأطراف؛

١٥ - تدعو الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى مواصلة اتخاذ تدابير لتحسين مستوى مشاركة العلماء من البلدان النامية في المشاريع التعاونية الدولية العلمية

والمعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، وتنفيذ تلك التدابير ودعمها، وإلى تشجيع الاستثمارات من أجل تعزيز المعارف العامة وتحقيق التنمية المستدامة، وتشجع الجهات المعنية الأخرى، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

١٦ - تدعو أيضا الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى مواصلة تعزيز دعمها لمختلف الشراكات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار القائمة مع البلدان النامية، في مجالات التعليم الابتدائي والثانوي والعالي، والتعليم المهني والتعليم المستمر، والفرص التجارية المتاحة للقطاع الخاص، والهياكل الأساسية للعلم والتكنولوجيا والابتكار، وتقديم المشورة للبلدان النامية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع الجهات المعنية الأخرى، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

١٧ - تشجع المجتمع الدولي على أن يواصل القيام، في ضوء تفاوت مستويات التنمية بين البلدان، بتيسير نشر المعارف العلمية والتقنية بشكل كاف ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وحصولها عليها واقتنائها لها بشروط منصفة وشفافة ومتفق عليها فيما بين الأطراف، بطريقة تفضي إلى تحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي لمنفعة المجتمع؛

١٨ - تكرر دعوها إلى مواصلة التعاون بين كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني والقطاع الخاص في مجال تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بهدف تسخير إمكانات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية من خلال البحوث في مجال السياسات المتعلقة بالفجوة الرقمية وبالتحديات الجديدة التي يواجهها مجتمع المعلومات، فضلا عن أنشطة المساعدة التقنية التي تستلزم مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار وتوصيات للمتابعة في المستقبل، بما في ذلك الدروس المستفادة من دمج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية.